

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث في إسناده مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني الكوفي وقد تكلم فيه غير واحد وأخرج له مسلم حديثاً مقروناً بجماعة من أصحاب الشعبي .
- (وفي الباب) عن ابن عمر عند الدارقطني بلفظ : (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبا بكر وعمر قالوا : لا يقطع صلاة المسلم شيء وادراً ما استطعت) وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف .
- قال العراقي : والصحيح عن ابن عمر ما رواه مالك في الموطأ من قوله إنه كان يقول : (لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي) . وأخرج الدارقطني عنه بإسناد صحيح أنه قال : (لا يقطع صلاة المسلم شيء) .
- وفي الباب أيضاً عن أنس عند الدارقطني بلفظ : (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلى بالناس فمر بين أيديهم حمار فقال عياش بن أبي ربيعة : سبحان الله سبحان الله فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : من المسبح آنفاً قال : أنا يا رسول الله إني سمعت أن الحمار يقطع الصلاة قال : لا يقطع الصلاة شيء) وإسناده ضعيف كما قال الحافظ في الفتح .
- وعن جابر عند الطبراني في الأوسط بلفظ : (قال [ص 16] صلى الله عليه وآله وسلم : لا يقطع الصلاة شيء وادراً ما استطعتم) وفي إسناده يحيى بن ميمون التمار وهو ضعيف .
- وعن أبي أمامة عند الطبراني في الكبير والدارقطني قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يقطع الصلاة شيء) وفي إسناده عفير بن معدان وهو ضعيف . وعن أبي هريرة عند الدارقطني قال : (قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يقطع صلاة المرء امرأة ولا كلب ولا حمار وادراً ما استطعت) وهو من رواية إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة فإن صح كان صالحاً للاستدلال به على النسخ إن صح تأخر تاريخه .
- وأما بقية أحاديث الباب فلا تصلح لذلك لأنها على ما فيها من الضعف عمومات مجهولة التاريخ وقد قدمنا كيفية العمل فيها على ما يقتضيه الأصول .
- وقد أخرج سعيد بن منصور عن علي بن عليه السلام وعثمان وغيرهما من أقوالهم نحو أحاديث الباب بأسانيد صحيحة